

Sultan Bin Mohamed Al Qasimi
Supreme Council Member
Ruler of Sharjah

سُلْطَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْقَاسِمِيُّ
عُضُو الْمَجْلِسِ الْأَعْلَى لِلْإِتحَادِ
حَاكِمُ الشَّارِقَةِ

مرسوم أميري رقم (٨) لسنة ٢٠٠٧ م

بشأن

إنشاء مستشفى الشارقة التعليمي

نحن سلطان بن محمد القاسمي - حاكم إمارة الشارقة،
بعد الإطلاع على القانون الاتحادي رقم (٢) لسنة ١٩٩٦م في شأن المنشآت الصحية الخاصة والقانون الاتحادي
رقم (٧) لسنة ١٩٧٥م في شأن مزاوله مهنة الطب البشري ،
والقانون رقم (٢) لسنة ١٩٩٩م في شأن إنشاء المجلس التنفيذي لإمارة الشارقة ولائحته الداخلية،
والقانون رقم (٢) لسنة ٢٠٠١م بشأن إنشاء وتنظيم جامعة الشارقة ،
وعلى توصية لجنة التراخيص الطبية بوزارة الصحة في جلستها في تاريخ ٢٧/١٢/٢٠٠٤م بعدم خضوع المنشآت
الصحية التابعة للمدينة الجامعية للقوانين المنظمة للعمل بالقطاع الطبي الخاص ،
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

أصدرنا المرسوم التالي :-

التعريفات

مادة (١)

يكون للكلمات والعبارات التالية المعاني المبينة قرين كل منها ما لم يدل سياق النص على خلاف ذلك :

الإمارة	:	إمارة الشارقة .
الحكومة	:	حكومة الشارقة .
الحاكم	:	حاكم الإمارة .
الجامعة	:	جامعة الشارقة .
الكليات الطبية	:	وتشمل أي أو كل من كلية الطب البشري أو كلية طب الأسنان أو كلية الصيدلة أو كلية العلوم الصحية في الجامعة .
المستشفى	:	مستشفى الشارقة التعليمي بالمدينة الجامعية في الشارقة أو أي من فروعها .
المجلس	:	مجلس الأمناء المسؤول عن الإشراف على المستشفى .
الرئيس	:	رئيس المجلس .

Sultan Bin Mohamed Al Qasimi
Supreme Council Member
Ruler of Sharjah

سُلْطَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْقَاسِمِي
عُضُو الْمَجْلِسِ الْأَعْلَى لِلْإِتِّحَادِ
حَاكِمُ الشَّارِقَةِ

الإنشاء

مادة (٢)

ينشأ بموجب هذا المرسوم مستشفى تعليمي خاص - غير ربحي - بإمارة الشارقة يسمى :
" مستشفى الشارقة التعليمي "

يكون له الشخصية الاعتبارية والاستقلال المالي والإداري ويعمل بالتنسيق مع الجامعة ويتبع مباشرة للحكومة .

المقر

مادة (٣)

يكون مقر المستشفى الرئيس داخل المدينة الجامعية بالإمارة ويجوز له أن يُنشئ فروعاً أو أقساماً أخرى داخل الإمارة .

الأهداف

مادة (٤)

يستهدف المستشفى في المقام الأول تقديم الخدمات الطبية والصحية المتميزة للمواطنين والمقيمين بالدولة وتكملة الدور التعليمي المناط بالكليات الطبية في الجامعة وذلك بتوفير فرص مناسبة للتدريب العملي لطلاب تلك الكليات في التخصصات المختلفة وله في سبيل ذلك القيام بالأنشطة والأعمال التالية:

١. استقطاب الكوادر الطبية المميزة للعمل بالمستشفى وتوفير المعدات والأجهزة الطبية الحديثة وتطبيق أحدث نظم إدارة المستشفيات .
٢. تدريب وإعداد كوادر طبية مؤهلة علمياً وعملياً لمتابعة أحدث التطورات في المجالات الطبية والعمل على تطبيقها .
٣. إنشاء وتجهيز مختبرات ومعامل طبية متطورة لإجراء التحاليل والفحوصات والأبحاث الطبية المختلفة .
٤. توثيق عرى الروابط التعليمية مع المستشفيات والمؤسسات العلاجية المثيلة إقليمياً ودولياً .
٥. أية أنشطة أخرى تؤدي إلى تحقيق الأهداف المرجوة من المستشفى مع مراعاة الأنظمة ذات العلاقة .

مجلس الأمناء

مادة (٥)

يشرف على المستشفى مجلس أمناء يتكون من رئيس وعدد من الأعضاء يعينوا بقرار من الحاكم ويحدد القرار رئيس المجلس ونائبه .

Sultan Bin Mohamed Al Qasimi
Supreme Council Member
Ruler of Sharjah

سُلْطَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْقَاسِمِي
عُضُو الْمَجْلِسِ الْأَعْلَى لِلِاتِّحَادِ
حَاكِمُ الشَّارِقَةِ

مدة العضوية

مادة (٦)

مدة العضوية في المجلس ثلاث سنوات يجوز تمديدھا لمدة أو مدد مماثلة بقرار من الحاكم تبدأ من أول اجتماع له و يستمر المجلس في تصريف أعماله لدى انتهاء مدته إلى أن يتم تعيين مجلس جديد و يجوز إعادة تعيين من انتهت مدة عضويتهم.

اختصاصات المجلس

مادة (٧)

يعتبر المجلس السلطة العليا في المستشفى ويتولى على وجه الخصوص ما يلي: -

١. وضع السياسة العامة للمستشفى واعتماد خطط وبرامج العمل .
٢. اعتماد اللوائح الداخلية المنظمة للعمل وإقرار الهيكل التنظيمي للمستشفى وأية تعديلات لاحقة عليهما .
٣. إقرار الميزانية السنوية والحساب الختامي .
٤. تعيين فريق الإدارة العليا للمستشفى - والتصديق على التعيينات الرئيسة الأخرى واعتماد لائحة عمل الأطباء المقيمين .
٥. تحديد السياسة الخاصة برسوم الخدمات الطبية التي يقدمها المستشفى .
٦. التنسيق مع الكليات الطبية في شأن تدريب الطلاب ووضع اللوائح المنظمة لذلك .
٧. اتخاذ جميع الإجراءات أو القرارات التي تحقق أهداف المستشفى شريطة ألا يتعارض ذلك مع مقتضيات هذا الرسوم .
٨. أي اختصاصات أخرى يكلفه بها الحاكم .

اجتماعات المجلس

مادة (٨)

يجتمع المجلس بناءً على دعوة من رئيسه مرة واحدة على الأقل كل شهرين، ويجوز الدعوة لاجتماع غير عادي بناءً على طلب الرئيس أو أكثر من نصف الأعضاء شريطة أن يكون الرئيس أو نائبه من بينهم ، ويصدر قراراته بأغلبية أصوات الحاضرين، وعند تساوي الأصوات يرجح الجانب الذي فيه رئيس الجلسة وتدون قرارات المجلس في محاضر يوقع عليها رئيس الجلسة والأعضاء الحاضرين، ويقوم النائب بمهام الرئيس في حالة غيابه.

Sultan Bin Mohamed Al Qasimi
Supreme Council Member
Ruler of Sharjah

سُلْطَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْقَاسِمِي
عُضُو الْمَجْلِسِ الْأَعْلَى لِلْإِتِّحَادِ
حَاكِمُ الشَّارِقَةِ

الإدارة التنفيذية للمستشفى

مادة (٩)

يكون للمستشفى إدارة تنفيذية تتولى إدارته وتصريف شؤونه الفنية والإدارية وفقاً للوائح والنظم والقواعد والخطط التي يقررها المجلس .

الموارد المالية

مادة (١٠)

تتكون الإيرادات السنوية للمستشفى من الآتي :

١. الاعتمادات السنوية التي تخصصها الحكومة للمستشفى في الميزانية العامة للإمارة .
٢. الوفر المحقق في ميزانيتها من السنوات السابقة .
٣. الإيرادات الذاتية للمستشفى نتيجة تقديم الخدمات الطبية .
٤. أية موارد أخرى يقرر المجلس قبولها .

مادة (١١)

لا يجوز استخدام الموارد المالية للمستشفى إلا في الأغراض التي خصصت لها وفقاً لأحكام هذا المرسوم .

أحكام عامة

مادة (١٢)

يُعفى المستشفى من جميع الضرائب والرسوم بكافة أشكالها وأنواعها سواء كانت بلدية أو حكومية أو قضائية أو غير ذلك، كما تعفى المؤسسة من الرسوم الجمركية على جميع مستورداتها.

مادة (١٣)

يتم التنسيق بين المستشفى والجامعة لاستقطاب الكفاءات الطبية المميزة للعمل في الكليات الطبية والمستشفى على أن تكون رئاسة الأقسام الطبية في المستشفى والكليات الطبية واحدة .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

Sultan Bin Mohamed Al Qasimi
Supreme Council Member
Ruler of Sharjah

سُلْطَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْقَاسِمِي
عُضُو الْمَجْلِسِ الْأَعْلَى لِلِاتِّحَادِ
حَاكِمُ الشَّارِقَةِ

مادة (١٤)

يُعمل بهذا المرسوم اعتباراً من تاريخ صدوره ويُنشر في الجريدة الرسمية .

صدر عنا بتاريخ :

الأحد : ٢٠ صفر ١٤٢٨ هـ

الموافق : ١١ مارس ٢٠٠٧ م

سلطان بن محمد القاسمي

حاكم إمارة الشارقة